

السؤال

هل من الخطأ الصلاة بينما يكون الفرد مرتدياً لحذائه؟.

الإجابة المفصلة

من الشروط التي لا بد من تحقيقها قبل الشروع في الصلاة التأكد من طهارة البدن والثياب والبقعة التي يصلي فيها المسلم من النجاسة ، ومما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يصلي في نعليه فقد سئل أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رضي الله عنه (أَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي نَعْلَيْهِ قَالَ نَعَمْ) البخاري 386 مسلم 555 ، وَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى مَا إِذَا لَمْ يَكُنْ فِيهِمَا نَجَاسَةٌ ، فَإِنْ كَانَ فِيهَا نَجَاسَةٌ فَلَا يَجُوزُ لَهُ الصَّلَاةُ بِهِمَا ، وَإِنْ نَسِيَ فَصَلَّى بِهِمَا وَبِهِمَا نَجَاسَةٌ فَعَلِيهِ أَنْ يَخْلَعَهُمَا إِذَا عَلِمَ أَوْ تَذَكَرَ لِحَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ إِذْ خَلَعَ نَعْلَيْهِ فَوَضَعَهُمَا عَنْ يَسَارِهِ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ الْقَوْمُ أَلْقَوْا نَعَالَهُمْ فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاتَهُ قَالَ مَا حَمَلَكُمْ عَلَى إِقَاءِ نَعَالِكُمْ قَالُوا رَأَيْنَاكَ أَلْقَيْتَ نَعْلَيْكَ فَأَلْقَيْنَا نَعَالَنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ جِبْرِيلَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَانِي فَأَخْبَرَنِي أَنَّ فِيهِمَا قَدْرًا أَوْ قَالَ أَدَى وَقَالَ إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَلْيَنْظُرْ فَإِنْ رَأَى فِي نَعْلَيْهِ قَدْرًا أَوْ أَدَى فَلْيَمْسُحْهُ وَلْيُصَلِّ فِيهِمَا) أبو داود 650 وصححه الألباني في صحيح أبي داود 605 .

وقد جاء في تعليل صلاة النبي صلى الله عليه وسلم في نعليه قوله (خَالِفُوا الْيَهُودَ فَإِنَّهُمْ لَا يُصَلُّونَ فِي نَعَالِهِمْ وَلَا خِيفَهُمْ) أبو داود 652 وصححه الألباني في صحيح أبي داود 607 فَيَكُونُ اسْتِحْبَابَ ذَلِكَ مِنْ جِهَةِ قَضَاءِ الْمُخَالَفَةِ الْمَذْكُورَةِ .

(هذا بالنسبة إلى النعال وبالنسبة إلى المسجد في ذلك الوقت ، أما إذا كانت المساجد مفروشة ومهيأة ، فينبغي أن ينظف المسجد عن النعال ، وألا يدخل بنعليه خشية تقذير المكان) فتاوى سماحة الشيخ عبد الله ابن حميد ص 81 ، ثم إن مفارش المسجد وقف لا يجوز إتلافه ، والوسخ يعلق بها ويؤذي المصلين الساجدين عليها ، ولذلك لا يدخل الإنسان بنعليه يمشي بها على سجاد المسجد لئلا يتلفه ويقدره .

ويمكن للحريص على السنة أن يطبق هذه السنة في صلاته في بيته ، أو في الصلاة في الأماكن غير المفروشة كالحدايق وعلى الشواطئ وفي البرِّ ونحو ذلك ، وإذا كان هذا الفعل يسبب تشويشاً عند بعض من يجهل السنة فينبغي تعليمه سنيتها قبل تطبيقها حتى لا يستنكرها . نسأل الله أن يجعلنا من المحافظين على السنة الحريصين عليها إلى أن يجمعنا بصاحبها عليه الصلاة والسلام في جوار رب العالمين ، والله الموفق .